

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

7211 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عبد الله بن وهب عن بن جريح عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رجلا زنى بامرأة فأمر النبي A فجلد الحد ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم قال أبو عبد الرحمن لا أعلم أن أحدا رفع هذا الحديث غير أبي وهب